



شركة أجواء للصناعات الغذائية - مصر

AJWA For Food Industries Co. Egypt

جواه

السيدة الأستاذة / هبه الله الصيرفي
رئيس قطاع الأفصاح بالبورصة المصرية

تقديرأً وإحتراماً وبعد ...

نشرف بأن نرفق لسيادتكم صورة من دعوة الجمعية العامة غير العادية والمقرر انعقادها صباح يوم الأربعاء الموافق 26/5/2021 بالنادى الاجتماعى بمصنع الشركة بالسويس ، وذلك فى تمام الساعة التاسعة والنصف من صباح اليوم المحدد بعاليه.

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ، ،

شركة أجواء للصناعات الغذائية - مصر



فى: 2021/5/5

شركة أجواء للصناعات الغذائية - مصر

ش.م.م خاضعة لأحكام قانون رقم ٨ لسنة ١٩٧٣
بشأن ضمانات وحوافز الاستثمار
رأس مال الشركة المرخص به ٥٠٠ مليون جنيه
والمصدر ٢٠٠٩٥٣٠٠ جنیها
سجل تجاري رقم ٢٢٠٤٧٧ القاهرة

إخطار أول

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية

اجتماع ثان

يتشرف رئيس مجلس الإدارة

بدعوة السادة مساهمي الشركة

في هيئة جمعية عامة غير عادية

وذلك في تمام الساعة التاسعة والنصف من

صباح يوم الأربعاء الموافق ٢٦ / ٥ / ٢٠٢١

وذلك بالعنوان النادى الاجتماعى بمصنع الشركة الكيلو ٣ عتاقة
بجوار محطة الكهرباء - السويس - تليفون ٢٤١٧٨١٨٢ .

وذلك للنظر فى جدول الأعمال التالى :-

١- النظر فى حل أو استمرار الشركة .

هذا وتوجه عنية السادة مساهمي الشركة إلى ما يلى :-

أ- لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الأصلية أو الأنابة.
ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينوب عنه أحد أعضاء مجلس
الإدارة في حضور الجمعية العامة، ومع ذلك يجوز لأعضاء مجلس الإدارة أن ينوبوا
بعضهم في حضور الجمعية العامة مع مراعاة تنصيب مجلس الإدارة المقرر حضوره
لصحة اجتماع الجمعية العامة، ويعتبر حضور الولى الطبيعى أو الوصى أو ممثل
الشخص الاعتبارى حضور للأصول.

ويجوز أن يكون النائب أحد أبناء الحفظ أو المالك المسجلين وقتنا لا حكم قانون الأيداع
والقيد المركزي للأوراق المالية الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٠ .
وفي جميع الأحوال يتشرط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة في توکيل أو توقيض كتابى
ولا يشترط أن يكون النائب مساهما .

وللمساهم أن يمثله في اجتماع الجمعية العامة للشركة نائب واحد أو أكثر من نائب .

ولا يجوز للنائب الواحد أن يمثل في الاجتماع المذكور بعدد من الأصوات يجاوز (١٠٪)
من مجموع الأسهم الأساسية في رأس مال الشركة وبما لا يجاوز (٢٠٪) من مجموع
الأسهم الممثلة في الاجتماع (أصلية وإنابة) الحاضرين جمیعاً في الاجتماع وفي
جميع الأحوال لا يبطل الاجتماع إذا حضره ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة على
الأقل من بينهم رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو أحد الأعضاء المنتدبين، وذلك إذا
توافرت للجتماع الشروط الأخرى التي يتطلبها القانون والأنظمة التنظيمية .

ب- يمكن للمساهم الإطلاع على الكشوف التفصيلية المنصوص عليها قانوناً والحصول
على البيانات المالية والتقارير التفصيلية، بمقر الشركة بالقاهرة (٩٥) شارع
الميرغني - مصر الجديدة (خلال أيام العمل الرسمية من الأحد إلى الخميس من
كل أسبوع من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الساعة الثالثة عصرًا) .

ت- أي سئلة تتعلق بالموضوعات المطروحة بجدول الأعمال على الجمعية العامة يجب
تقديمها كتابة لإدارة الشركة وذلك قبل موعد انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام
على الأقل .

ث- طبقاً لحكم المادة ٤٢ من النظام الأساسي للشركة يجب على المساهمين الذين
يرغبون في حضور الجمعية العامة أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة
أو في أحد البنوك التجارية في مصر أو في الخارج قبل موعد انعقاد الجمعية
العامة بثلاثة أيام كاملة على الأقل .

ج- يجوز حضور الاجتماع لأعضاء مجلس الإدارة حضورياً أو بواسطة تقنيات الاتصال
الحديثة مرئية أو صوتية .

ح- يكون الاجتماع صحيحاً إذا حضره مساهمون يمثلون ربع رأس المال المصدر على
الأقل .

هذا وترجو إدارة الشركة السادة المساهمين مراعاة ما يلى بكل دقة :

- الحضور قبل موعد الاجتماع بنصف ساعة على الأقل لتسجيل حضورهم .
- لظروف مرض كرونا كوفيد ١٩ من نوع ذهابياً إصطحاب الأطصال وسيمنع دخولهم تحت
أى مبرر .
- مراعاة الإجراءات الصحية المعلنة من جانب وزارة الصحة .

رئيس مجلس الإدارة

أحمد بن كداف عايش